



أبھاث

مجلة علمية محكمة ربع سنوية تصدرها كلية التربية بالحديدة - جامعة الحديدة

- واقع تمكين المرأة اليمنية اقتصادياً في مجال المشروعات الصغيرة
د. ماجد مهدي قاسم القطوي "دراسة حالة: اتحاد نساء اليمن"
- ألقاظ الزراعة في محكية محافظة إب بين العامية والفصحى .
د. محمد ضيف الله محمد الشماري
- الخطاب المنصف لأهل الكتاب في القرآن (دراسة موضوعية) .
د. فكري عبد الله عبد الجليل الحكيمي
- إيدولوجيا المكان في رواية صنعائي .
د. عائشة عبد الله ناصر المزيجي
- البدعة والتبديع في الفكر المسيحي .
د. عبد الله بن علي بن عبد الله الشهري
- لغة أكلوني البراغيث "دراسة تاريخية" .
د. مضيان عواد مضيان الرشيدى
- علوم القرآن المتعلقة بنزوله في تفسير الإمام الشوكاني .
د. إسماعيل عبد الستار هادي الميمنى
- أحكام استعمال الأواني الثمينة عند الحنابلة وضوابطها
"دراسة فقهية مقارنة" .
د. نورة بنت محمد آل الشيخ
- علاقة العقيدة اليهودية بالصهيونية (عرض ودراسة) .
د. مشاعل بنت خالد باقاسي
- منهج البهوتي في الروض المربع شرح زاد المستقنع .
د. محمد بن مانع بن حماد الجهني
- التعليل بالحكمة عند الآمدي والبيضاوي .
د. لافي محمد العازمي
- د. زايد الهبي زيد العازمي



أبحاث

مجلة علمية محكمة ربع سنوية

ISSN-L: 2617-3158

P-ISSN: 2710-107X

E-ISSN: 2710-0324

www.abhath-ye.com



المجلد التاسع - العدد الأول (مارس ٢٠٢٢م)

أبحاث

مجلة علمية محكمة ربع سنوية تصدرها كلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة
متخصصة في نشر الأبحاث المحكمة في مجال العلوم الإنسانية، التي لم يسبق نشرها.

ما ينشر في المجلة يعبر عن آراء الباحثين، ولا يعبر عن رأي المجلة أو هيئة التحرير.

حقوق الطبع محفوظة لكلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة
ولا يجوز نسخ المجلة لأغراض تجارية
رقم الإيداع بدار الكتب في صنعاء ٢٠١٤/٢٠١ م

توجه المراسلات باسم سكرتير التحرير عبر إيميل المجلة أو عبر العنوان البريدي:

الجمهورية اليمنية – جامعة الحديدة – كلية التربية – مجلة أبحاث

ص.ب (٣١١٤)

الموقع الإلكتروني: www.abhath-ye.com

البريد الإلكتروني: info@abhath-ye.com

الدعم الفني التقني: أ.د. سالم الوصابي

تمت الطباعة بواسطة/ الحكيمي للطباعة والنشر

الحديدة - شارع فلسطين

تلفون: +٩٦٧ ٧٧٧٤٧٩٥٩٦



Humanindex
قاعدة معلومات العلوم الإنسانية

EduSearch
قاعدة المعلومات التربوية

Google
Scholar



OJS
OPEN
JOURNAL
SYSTEMS

شبكة المعلومات العربية التربوية
shamaa
Arab Educational Information Network

Arcif
Analytics

الجمعية الدولية
للمجلات العلمية
الناشرة
باللغة العربية





Egyptian Knowledge Bank
بنك المعرفة المصري

الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية

ARABIC CITATION INDEX

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس تحرير:
مجلة أبحاث - جامعة الحديدة

تهانينا! لقد تم اختيار مجلة أبحاث - جامعة الحديدة، (ترقيم دولي 107X-2710) لإدراجها ضمن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية.

وسوف يقوم موفر البيانات الخاص بالكشاف بالاتصال بكم لمتابعة ما يخص الحصول على أعداد المجلة لتحميلها في صيغة XML ، والتي يتم استضافتها عبر منصة كلاريفيت Clarivate's Web of Science™ . وبمجرد استكمال تجهيز الملفات وتحميل الأعداد، سيصبح المحتوى جاهزاً للعرض.

ولمزيد من التفاصيل عن عملية اختيار المجلات لإدراجها في الكشاف، وللمزيد عن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية، فيسأ يلى بعض الروابط الهامة:

عن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية:

<http://arcival.ekb.eg/?page=aboutar.html>

دليل كلاريفيت للكشاف العربي للإستشهادات المرجعية:

<https://clarivate.libguides.com/webofscienceplatform/arci#>

معلومات عن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية على منصة شبكة العلوم:

<https://clarivate.com/webofsciencegroup/solutions/arabic-citation-index/>

لمزيد من الاستفسارات، يمكنكم التواصل مع:

arcival@ekb.eg

تحياتي

الأستاذ الدكتور / شريف كامل شاهين

رئيس لجنة التقييم بالكشاف العربي للإستشهادات المرجعية

المشرف العام

أ.د. محمد الأهدل - رئيس الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. محمد حمد بلغيث - نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس هيئة التحرير

أ.د. يوسف العجيلي

ogail2022@hoduniv.net.ye

سكرتير التحرير

أ.د. أحمد مذكور

dr.mathkor@hoduniv.net.ye

أعضاء هيئة التحرير

الاسم والتخصص	الجامعة	الدولة	البريد الإلكتروني
أ.د. إبراهيم بن إبراهيم القريني (أستاذ الحديث وعلومه)	جامعة الحديدة	اليمن	alqoribi2021@gmail.com
أ.د. فيصل علي الزبيدي (أستاذ الفقه)	جامعة الحديدة	اليمن	Fzabidi28@gmail.com
أ.د. محضار الشهاري (أستاذ تكنولوجيا التعليم)	جامعة الحديدة	اليمن	mehdhar61@hotmail.com
أ.د. فطوم علي الأهدل (أستاذ اللغة والنحو)	جامعة الحديدة	اليمن	fattum2022@gmail.com
أ.د. نعمة عياش الزبيدي (أستاذ طرق تدريس اللغة الإنجليزية)	جامعة الحديدة	اليمن	nemahayash2000@yahoo.com
أ.د. سلام عبود السامرائي (أستاذ التفسير)	الجامعة العراقية	العراق	dr_salam1977@yahoo.com
أ.م.د. أحمد إبراهيم يابس (أستاذ الفقه المشارك)	جامعة الحديدة	اليمن	ahmdyabs2@gmail.com
أ.م.د. محمود سعيد الغزالي (أستاذ الفقه وأصوله المشارك)	جامعة الحديدة	اليمن	msg73@gmail.com
أ.م.د. عبد الله راجحي غانم (أستاذ اللغة والنحو المشارك)	جامعة الحديدة	اليمن	rajehi2@yahoo.com
أ.م.د. نور الدين عوض الكريم إبراهيم (أستاذ الدعوة والثقافة المشارك)	جامعة أم درمان الإسلامية	السودان	nababiker113@gmail.com

الهيئة العلمية الاستشارية

أ.د. قاسم محمد بريه (أستاذ الإدارة) جامعة الحديدة (اليمن)
qasemberih@gmail.com

أ.د. إدريس نفش الجابري (أستاذ باحث في الابستمولوجيا وتاريخ العلوم ومناهجها)
أكاديمية نماء للعلوم الإسلامية والإنسانية بالرباط (المغرب)
d_aljabiry@hotmail.fr

أ.د. عبد المنعم أحمد الجبوري (أستاذ التفسير وعلوم القرآن) الجامعة العراقية (العراق)
Abdulmunem.ahmed1969@gmail.com

أ.د. ماهر إسماعيل صبري محمد (أستاذ المناهج وطرق التدريس وتكنولوجيا التعليم) جامعة بنها (مصر)
Mahersabry2121@yahoo.com

أ.د. محمد حمد بلغيث (أستاذ اللغة الإنجليزية) جامعة الحديدة (اليمن)
Bulgaith72@yahoo.com

أ.د. عز الدين حسن معاد (أستاذ تكنولوجيا التعليم) جامعة الحديدة (اليمن)
drez1969maad@gmail.com

أ.د. غالب بن محمد الحامضي (أستاذ الحديث وعلومه) جامعة أم القرى (السعودية)
g1h2a@hotmail.com

أ.م.د. فيصل صيفان المقطري (أستاذ المناهج وطرق التدريس المشارك) جامعة الحديدة (اليمن)
saifan7@gmail.com

المراجع اللغوي: (لغة عربية): أ.د. يوسف العجيلي

المراجع اللغوي (لغة إنجليزية): د. نائل شامي

التنسيق والإخراج: أ.د. أحمد مذكور

النشر الإلكتروني: أ.د. سالم علي الوصابي

تصميم الغلاف: م. عدنان عبده الحسني

قواعد النشر

- أن يكون البحث في مجال العلوم الإنسانية.
- ألا يكون البحث منشورا أو مقدا للنشر في مجلة أخرى.
- أن يمثل إضافة علمية.
- أن يتبع الباحث آليات وأساليب البحث العلمي المعتمدة.
- الجودة في الفكرة والأسلوب والمنهج والتوثيق العلمي، والخلو من الأخطاء العلمية واللغوية.
- أن يقدم الباحث سيرته الذاتية.
- يقدم الباحث تعهداً بعدم تقديم البحث للنشر في أي جهة أخرى.
- يقدم الباحث نسخة إلكترونية من البحث بصيغة (Word) يرسل عبر البريد الإلكتروني للمجلة: info@abhath-ye.com مدون عليه: عنوان البحث، واسم الباحث (أو الباحثين)، مع توضيح الرتبة العلمية، والوظيفة الحالية، والتلفون، والبريد الإلكتروني، باللغتين العربية والإنجليزية.
- يقدم الباحث مستخلصا باللغتين العربية والإنجليزية في حدود (٢٠٠) كلمة يتضمن: (موضوع البحث، وأهدافه، ومنهجه، وأبرز النتائج والتوصيات، وكلمات مفتاحية لا تزيد عن خمس كلمات).
- كتابة المصادر والمراجع باللغة العربية، وبالحروف اللاتينية (رومنة المصادر والمراجع).
- يستخدم خط (Lotus Linotype) للكتابة باللغة العربية، بحجم (١٤) للتمن، وبحجم (١١) للحواشي، وخط (Times New Roman) للكتابة باللغة الإنجليزية بحجم (١٢)، مع كتابة العناوين بخط غامق، وأن يكون الخط في الجداول (إن وجدت) بحجم (١٠).
- يكتب عنوان البحث مع بيانات الباحث يكتب بخط: (SKR HEAD1).
- تكتب الحواشي أسفل كل صفحة مرقمة ترقيا مستمرا.
- تخطيط الصفحة: الورق: (العرض: سم ١٧)، (الارتفاع: سم ٢٥)، الهوامش: ٢ سم من جميع الجهات ما عدا الهامش الأيمن ٥, ٢ سم، هامش التوثيق: صفر.
- التباعد بين الأسطر: (مفرد)، ويمكن تحميل قالب المجلة من الموقع: abhath-ye.com
- رسوم النشر: (٢٠, ٠٠٠) ريالاً يمنياً للباحثين اليمنيين من داخل اليمن.
- أن لا يتجاوز البحث (٣٠) صفحة، وما زاد عن ذلك تُدفع رسوم إضافية (١٠٠٠) ريالاً يمنياً عن كل صفحة.
- يحصل الباحث من خارج اليمن على نسخة إلكترونية من المجلة ومن مستلة بحثه المنشور.
- الباحث مسؤول عن صحة النتائج والبيانات والاستنتاجات الواردة في البحث ودقتها.
- التبادل والإهداءات: توجه الطلبات باسم سكرتير التحرير.

محتويات العدد

- واقع تمكين المرأة اليمينية اقتصادياً في مجال المشروعات الصغيرة "دراسة حالة: اتحاد نساء اليمن"
د. ماجد مهدي قاسم القطوي..... (١ - ٤٧)
- ألقاظ الزراعة في محكية محافظة إب بين العامية والفصحى.
د. محمد ضيف الله محمد الشماري..... (٤٨ - ٧٥)
- الخطاب المنصف لأهل الكتاب في القرآن (دراسة موضوعية).
د. فكري عبد الله عبد الجليل الحكيمي..... (٧٦ - ١٢١)
- إيدولوجيا المكان في رواية صنعائي.
د. عائشة عبد الله ناصر المزيجي..... (١٢٢ - ١٤٣)
- البدعة والتبديع في الفكر المسيحي.
د. عبد الله بن علي بن عبد الله الشهري..... (١٤٤ - ١٨٥)
- لغة أكلوني البراغيث "دراسة تاريخية".
د. مضيان عواد مضيان الرشيدى..... (١٨٦ - ٢١١)
- علوم القرآن المتعلقة بنزوله في تفسير الإمام الشوكاني.
د. إسماعيل عبد الستار هادي الميمنى..... (٢١٢ - ٢٨٤)
- أحكام استعمال الأواني الثمينة عند الحنابلة وضوابطها "دراسة فقهية مقارنة".
د. نورة بنت محمد بن عبد الرحمن آل الشيخ..... (٢٨٥ - ٣١٢)
- علاقة العقيدة اليهودية بالصهيونية (عرض ودراسة).
د. مشاعل بنت خالد باقاسى..... (٣١٣ - ٣٤٩)
- منهج البهوتي في الروض المربع شرح زاد المستقنع.
د. محمد بن مانع بن حماد الجهني..... (٣٥٠ - ٣٨٩)
- التعليل بالحكمة عند الأمدي والبيضاوي.
د. لافي محمد العازمي & د. زايد الهبي زيد العازمي..... (٣٩٠ - ٤١٢)

افتتاحية العدد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:
يسعدنا أن نقدم للباحثين والباحثات هذا الإصدار المتمثل في [المجلد التاسع
(العدد الأول)] من مجلة أبحاث، بعد أن اعتمدت المجلة نظام المجلدات ابتداء من العام
٢٠٢٢م، حيث يرمز المجلد إلى (سنة الصدور)، ورقم العدد إلى (رقم الإصدار في تلك
السنة)، وقد حوى هذا الإصدار أحد عشر بحثا في العلوم الإنسانية لباحثين وباحثات من
جامعات يمنية وعربية.

وقد تزامن صدور هذا العدد مع تحقيق المجلة إنجازات متميزة، من أبرزها اعتماد
نظام المجلات المفتوحة OJS، وفهرسة أعدادها في (Google Scholar)، مما يمنح
الباحثين الناشرين في المجلة فرصة كبيرة للحصول على استشهادات واقتباسات من
أبحاثهم المنشورة في المجلة، كما تلقت المجلة خطابا من بنك المعرفة المصري يفيد باختيار
مجلة أبحاث لإدراجها ضمن الكشاف العربي للاستشهادات المرجعية تمهيدا لاستضافتها
عبر منصة (Clarivate) وشبكة العلوم (Web of Science) بعون الله تعالى.

وبهذه المناسبة يطيب لنا في هيئة تحرير المجلة توجيه كلمة شكر وتقدير لجميع
الباحثين من الجامعات اليمنية، والجامعات العربية الذين أسهموا في رفد المجلة بأبحاثهم
القيمة، والشكر موصول للمحكّمين الذي أثروا تلك البحوث بملحوظاتهم العلمية
القيمة.

ختاما نتوجه بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور/ محمد الأهدل - رئيس الجامعة على
دعمه المستمر للمجلة، وتشجيعه لكل ما يسهم في تطويرها، ودعم مشاركتها في الورش
والمؤتمرات الداخلية والخارجية.

رئيس هيئة التحرير

أ.د. يوسف العجيلي

أحكام استعمال الأواني الثمينة عند الحنابلة وضوابطها
"دراسة فقهية مقارنة"

د. نورة بنت محمد بن عبد الرحمن آل الشيخ

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية - جامعة الملك سعود - كلية التربية

naleshaikh@ksu.edu.sa

تاريخ قبول البحث: ٢٥/١٠/٢٠٢١م

تاريخ تسلم البحث: ١٠/١٠/٢٠٢١م

Doi: 10.52840/1965-009-001-008

الملخص:

يتعرض هذا البحث إلى موضوع استعمال الأواني الثمينة، والذي ازداد انتشاراً واستهلاكاً في الآونة الأخيرة نظراً لترويج وسائل التواصل الاجتماعي، وقد قام البحث ببيان حكم الطاهر غير الثمين من الأواني، ثم بين مسائل اتخاذ واستعمال الأواني الثمينة، كما حرصت الدراسة على إظهار آراء المذاهب الأربعة، وبيان الراجح منها. كما حاول البحث إيجاد عدد من المعايير الشرعية التي تضبط استعمال ما غلا وارتفع ثمنه من أواني الشراب والتقديم، وكان من أهم النتائج أن استعمال الأواني الثمينة يجرم حال قصد المباهاة والمفاخرة بها، أو حصول الإسراف والتبذير بسببها، أو اتخاذها على هيئة مجسمات كاملة غير ممتهنة، وقد قامت الدراسة على المنهج الاستقرائي في استعراض الأحكام والمسائل المتعلقة بالأواني، ثم على المنهج الاستنباطي للوصول إلى الضوابط والمعايير الشرعية المتعلقة بالباب.

الكلمات المفتاحية: استعمال الآنية، الأواني الثمينة، المعايير الشرعية.

Rulings on Using Precious Utensils According to the Hanbalis A Comparative Jurisprudential Study

Dr. Nourah Mohammed Bin Abdulrahman Aal Al-Shikh

Assistant Professor at Islamic Studies Department

King Saud University - College of Education

naleshaikh@ksu.edu.sa

Date of Receiving the Research: 10/10/2021 Research Acceptance Date: 25/10/2021

Doi: 10.52840/1965-009-001-008

Abstract:

This research deals with the issue of using precious utensils. In recent times the consumption of these utensils has increased due to social media promotion. The research explained Islamic ruling on using chaste non-precious utensils, then presented the issue of obtaining and using precious utensils. The study was keen to demonstrate the opinions of the four doctrines, and then to show the preponderant view.

The study then tried to find a number of legislative standards that control using the expensive and high-priced utensils. The main results were that the use of precious utensils is forbidden if the intention is to brag about them, or if extravagance and waste occur because of them, or if they were made in the form of complete statues.

The study is based on the inductive approach in reviewing the rulings and issues related to the utensils and then on the deductive approach to examines the legislative standards related to this topic.

Keywords: Using utensil, Precious utensils, Legislative standards.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد كثرت في الآونة الأخيرة المباحة والتفاخر في إبراز الأواني، وازداد شراسة مع تقدم وسائل التواصل الاجتماعي، وساهم التصوير والتسويق في إبراز كل جديد في باب الآنية، وتطورت على إثرها المنتجات مما ساهم في زيادة التنافس بين الناس.

مشكلة البحث: ظاهرة التفاخر والتنافس في استعراض الأواني الثمينة، وحاجة الواقع اليوم إلى إبراز المعايير الشرعية والأحكام الفقهية المنظمة لمثل تلك الظاهرة، ولا يكون التوصل إلى الرأي السديد، إلا عن طريق استعراض الأساس الفقهي الذي بنيت عليه مسائل الآنية، ثم تطبيقها على كثير من حالات اليوم للتوصل إلى بناء متين للمعايير الشرعية التي تضبط سلوك المسلم في هذا الباب.

أهمية البحث وهدفه: ترجع أهمية البحث إلى مسيس حاجة المجتمعات المسلمة لمثل هذا الموضوع نظراً لملامسته لواقعهم، والذي لا يزال بعيداً عن المواضيع المطروحة في الأبحاث الأكاديمية، ويهدف هذا البحث إلى عرض الأحكام المتعلقة باتخاذ واستعمال الأواني الثمينة مع إيجاد المعايير والضوابط الشرعية التي تضبطها.

حدود البحث: مدار مسائل الآنية في هذا البحث فيما عدا أواني الذهب والفضة؛ وذلك لما استقرّ في النفوس من حرمتها، وأن المنع فيها معلوم مطرد بين الناس، فالباب فيها مغلق عن حاجتها للمعايير والضوابط للاتخاذ والاستعمال.

منهجية البحث: قامت الدراسة على المنهج الاستقرائي في استعراض الأحكام والمسائل المتعلقة بالأواني، ثم على المنهج الاستنباطي للوصول إلى الضوابط والمعايير الشرعية المتعلقة باتخاذها واستعمالها، ومما اتبعته في نسبة المذاهب هو ذكر رأي الحنابلة

أولاً؛ لأنهم أساسٌ في هذا البحث، وذلك لما استقرّ من عنايتهم بالنصوص وآثار الصحابة، وابتعادهم عن الرأي (١)، وهذا ثم بقية المذاهب حسب ترتيبهم الزمني.

خطة البحث: يحتوي البحث على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة:

المقدمة، وفيها بيان لمشكلة البحث وأهميته وهدفه وحدوده ومنهجه وخطته. التمهيد، وفيه مدخل مختصر للبحث.

المبحث الأول: حكم اتخاذ الإناء الطاهر غير الثمين واستعماله.

المبحث الثاني: حكم اتخاذ الإناء الثمين واستعماله.

المبحث الثالث: المعايير الشرعية المتعلقة باستعمال الأواني الثمينة.

الخاتمة، وفيها عرض لأهم النتائج والتوصيات، ويليهما ثبت للمصادر والمراجع.

(١) ينظر: المدخل المفصل - لبكر أبو زيد، ص ٣٣٥-٣٣٧.

التمهيد:

يدور البحث حول موضوع الآنية، وقد تعرّضت كتب اللغة وكتب الفقهاء إلى معناها، ومختصر ذلك أن الآنية:

هي جمع إناء، وجمع الجمع أواني، وهي: ظروف الماء، فالآنية هي الأوعية لغة وعرفاً وشرعاً^(٢).

وظاهر التعريف التقييد بالماء؛ فلا يدخل الطعام، وليس القيد هنا مقصوداً في البحث، ويدل عليه حديث: (أهدت بعض أزواج النبي ﷺ إلى النبي ﷺ طعاماً في قَصْعَةٍ^(٣)، فضربت عائشة القصعة بيدها، فألقت ما فيها)، فقال النبي ﷺ: (طعام بطعام، وإناء بإناء)^(٤).

ونفاسة الأواني الثمينة تعود إما إلى مادتها أو لصناعتها، فالآنية النفيسة نوعان؛ أحدها أن تكون ارتفاع ثمنها لحسن صناعتها كأواني البلور المخروط والزجاج المحكم، والنوع الثاني أن تكون ارتفاع ثمنها لنفاسة جوهرها ومادتها، كالعقيق، والفيروز، والياقوت، والزبرجد^(٥).

وتدور مسائل هذا البحث حول حكم الاتخاذ، وحكم الاستعمال للآنية، وما يترتب على ذلك من فروع، وفرق بين الاتخاذ والاستعمال، فالاتخاذ هو الاقتناء، بينما الاستعمال هو التلبّس بالانتفاع، فالاتخاذ اقتناء ولا يشترط فيه المباشرة بالانتفاع، كأن يتخذه إما

(٢) ينظر: لسان العرب- لابن منظور، ج ١٤ / ص ٤٨؛ ومختار الصحاح- للرازي، ج ١ / ص ١٢؛ والمغرب في ترتيب المغرب- للمطرزي، ج ١ / ص ٤٧، وإنما خص بعضهم الآنية بالماء؛ لأن الفقهاء غالباً ما يذكرون باب الآنية بعد كتاب الطهارة، وإلا فإن الإطلاق اللغوي للإناء شامل لوعاء الماء والطعام.

(٣) بفتح القاف هي الصحفة تُشعب العشرة، والجمع قِصاع. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، ج ١ / ص ١٤٩؛ ومختار الصحاح- للرازي، ج ١ / ص ٢٢٥.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأحكام، باب ما جاء فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر، الحديث (١٣٥٩)، ج ٣ / ص ٦٤٠، قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) ينظر: الحاوي الكبير- للهاوردي، ج ١ / ص ٧٨.

للزينة أو نحوها كالتعليق على الجدار، بينما الاستعمال فيه مباشرة إما بالأكل فيها أو الشرب أو الطهارة منها.

المبحث الأول: حكم اتخاذ الإناء الطاهر غير الثمين واستعماله

بيان حكم الإناء الطاهر غير الثمين، ويتضمن مسألتَي الاتخاذ والاستعمال، وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: حكم اتخاذ الإناء الطاهر غير الثمين:

الأصل في ذلك إباحة الاتخاذ للأواني الطاهرة غير الثمينة، وهو المذهب، وعليه الأصحاب^(٦)، وعليه المذاهب الثلاثة^(٧).

بدليل: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٨)، ويدخل في

الآية إباحة استعمال واتخاذ الأواني الطاهرة غير الثمينة^(٩).

ثانياً: حكم الاستعمال:

اتفق أهل العلم على أن الأصل في الأواني الطاهر غير الثمينة إباحة الاستعمال إلا أنهم اختلفوا في الوضوء من آنية الصُّفْر^(١٠) والنحاس والرصاص وما أشبهه:

المذهب: يباح استعماله، وعليه جماهير الأصحاب^(١١)، وإليه ذهب المذاهب

الثلاثة^(١٢).

(٦) ينظر: الإنصاف- للمرداوي، ج ١/ ص ٧٩؛ والشرح الكبير- لشمس الدين ابن قدامة، ج ١/ ص ١٤٣؛ والمبدع- لابن مفلح، ج ١/ ص ٤٥؛ والمغني- لابن قدامة، ج ١/ ص ١٠٥؛ والممتع- للتونخي، ج ١/ ص ١٣٩؛ ومتهى الإيرادات- للفتوح، ج ١/ ص ٣٢.

(٧) ينظر: البحر الرائق- لابن نجيم، ج ١/ ص ٢٥١؛ وحاشية ابن عابدين، ج ٦/ ص ٣٤٣؛ والاستذكار- لابن عبد البر، ج ٦/ ص ٤٤٤؛ وحاشية قيلوبي، ج ١/ ص ٣١؛ وأسنى الطالب- للأصمعي، ج ١/ ص ٢٦.

(٨) سورة البقرة: الآية ٢٩.

(٩) ينظر: المتمتع- للتونخي، ج ١/ ص ١٣٩.

(١٠) بالضم: نحاس يعمل منه الأواني. ينظر: تاج العروس- للزبيدي، ج ١٢/ ص ٣٣٢؛ ومختار الصحاح- للرازي، ج ١/ ص ١٥٣.

واختار أبو الفرج المقدسي^(١٣): كراهة الوضوء في الصُّفْر والنحاس والرصاص ونحوه^(١٤).

أدلة المذهب:

- أن النبي ﷺ توضأ من تَوْر^(١٥) صُفْرٍ^(١٦)، فثبت الحكم فيما ذكر؛ لفعله، وفيما بقي من الصور؛ لأنه في معناه^(١٧).

- قول النبي ﷺ: (لا تشربوا في آنية الذهب والفضة)^(١٨)، فتخصيص النبي ﷺ المنع للذهب والفضة يقتضي إباحة ما عداهما^(١٩).

=

(١١) ينظر: الإنصاف- للمرداوي، ج ١ / ص ٧٩؛ والشرح الكبير- لشمس الدين ابن قدامة، ج ١ / ص ١٤٣؛ والمحزر- للمجد بن تيمية، ج ١ / ص ٧؛ والمغني- لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٥؛ والمبدع- لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥؛ والمتع- للتونخي، ج ١ / ص ١٣٩؛ ومنتهى الإرادات- للفتوح، ج ١ / ص ٣٢.

(١٢) ينظر: البحر الرائق- لابن نجيم، ج ٨ / ص ٢١١؛ وحاشية ابن عابدين، ج ٦ / ص ٣٤٣؛ والاستذكار- لابن عبد البر، ج ٦ / ص ٤٤٦؛ وحاشية قيلوبي، ج ١ / ص ٣١؛ وأسنى المطالب- للأنصاري، ج ١ / ص ٢٦؛ والأم- للشافعي، ج ١ / ص ١٠.

(١٣) هو أبو الفرج عبد الواحد بن محمد المعروف بالمقدسي، توفي بدمشق سنة ست وأربعمئة. ينظر: طبقات الحنابلة- لأبي يعلى، ج ٢ / ص ٢٤٨-٢٤٩.

(١٤) ينظر: الإنصاف- للمرداوي، ج ١ / ص ٧٩؛ والشرح الكبير- لشمس الدين ابن قدامة، ج ١ / ص ١٤٣؛ والمبدع- لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥؛ والمغني- لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٥.

(١٥) التور: شبه الطست، وقال ابن الأثير: إناء صغير. ينظر: جامع الأصول- لابن الأثير، ج ٧ / ص ٧٦.

(١٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الغسل والوضوء في المخضب والقدر والخشب والحجارة، الحديث (١٩٤)، ج ١ / ص ٨٣.

(١٧) ينظر: المبدع- لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥؛ والمغني- لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٥؛ والمتع- للتونخي، ج ١ / ص ١٣٩.

(١٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، الحديث (٥٥١٠)، ج ٥ / ص ٢٠٦٩؛ وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، الحديث (٢٠٦٧)، ج ٣ / ص ١٦٣٨.

(١٩) ينظر: شرح الزركشي، ج ١ / ص ١٥٨.

أدلة أبي الفرج:

- أن الماء يتغير فيها

- كما أنه وروي أن الملائكة تكره ريح النحاس (٢٠).

يمكن مناقشة أدلة أبي الفرج:

- بأن تغير الماء في تلك الأواني ثابت، وهو حاصل في القرب كذلك، بل تغيره في القرب أشد، وكذلك الماء يتغير في آنية الحجارة والخشب، ولم يلزم من ذلك كراهة الوضوء فيها.

- أما ما روي عن كراهة الملائكة لريح النحاس، فهو ضعيف (٢١).

الصحيح: والأول أولى؛ لأن النص ظاهر في عدم الكراهة؛ لما روى عبد الله بن زيد،

قال: (أنا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ) (٢٢) / (٢٣)، ويستثنى من إباحتها الإناء: ما صنع من جلد الأدمي وعظمه؛ لحرمته (٢٤).

(٢٠) ينظر: الشرح الكبير - لشمس الدين ابن قدامة، ج ١ / ص ١٤٣؛ والمغني - لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٥.

(٢١) أخرجه الطبراني في لأوسط، باب العين، الحديث (٣٨٨٢)، ج ٤ / ص ١٦٨، فيه صالح بن حيان قال عنه ابن حجر: ضعيف. ينظر: التقريب - لابن حجر / ص ٢٧١.

وقال ابن حجر في "التقريب": ضعيف، ورواه الروياني في "مسنده" (١ / ٧٤) حديث رقم (٣٢) من حديث بريدة - رضي الله عنه -

(٢٢) سبق تخريجه.

(٢٣) ينظر: المبدع - لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥.

(٢٤) ينظر: الإنصاف - للمرداوي، ج ١ / ص ٧٩؛ والمبدع - لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥؛ ومنتهى الإرادات - للفتوح، ج ١ / ص ٣١.

المبحث الثاني: حكم اتخاذ الإناء الثمين واستعماله

بيان حكم الإناء الثمين لمادته من حيث اتخاذه واستعماله، فيه خلاف:

المذهب: يباح، وعليه جماهير الأصحاب^(٢٥)، والمنصوص عند الحنفية^(٢٦)، والأصح عند المالكية^(٢٧)، وأظهر قولي الشافعي^(٢٨).

وقيل: يكره استعمالها، وهو قول في مذهب المالكية^(٢٩).

الرأي الثالث: التحريم، وحكي قولاً في مذهب الشافعية^(٣٠).

وذكر الماوردي^(٣١) عن الشافعية قولاً بأنه إن كان زيادة ثمن الآنية لحسن صناعتها، فاستعمالها حلال، وإن كان لنفاسة جوهرها، ففيها قولان: التحريم والإباحة.

أدلة المذهب:

- أن الأصل الحل، ودليل هذا الأصل قوله تعالى:

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾^(٣٢)، فتبقى الأواني الثمينة عليه^(٣٣).

(٢٥) ينظر: الإنصاف- للمرداوي، ج ١ / ص ٧٩؛ والشرح الكبير- لشمس الدين ابن قدامة، ج ١ / ص ١٤٣؛ والمبدع- لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥؛ والمحزر- للمجدد بن تيمية، ج ١ / ص ٧؛ والممتع- للتتوخي، ج ١ / ص ١٣٩؛ ومنتهى الإيرادات- للفتوح، ج ١ / ص ٣٢.

(٢٦) ينظر: البحر الرائق- لابن نجيم، ج ٨ / ص ٢١١.

(٢٧) ينظر: الاستذكار- لابن عبد البر، ج ٦ / ص ٤٤٦؛ والتاج والإكليل- للعبدري، ج ٤ / ص ٥٣٧؛ والذخيرة- للقرافي، ج ٢ / ص ٦٠٩.

(٢٨) ينظر: أسنى المطالب- للأنصاري، ج ١ / ص ٢٦؛ وحلية العلماء- للقفال، ج ١ / ص ١٢٢.

(٢٩) ينظر: مواهب الجليل- للحطاب، ج ١ / ص ١٢٩.

(٣٠) ينظر: حلية العلماء- للقفال، ج ١ / ص ١٢٢؛ والعزیز- للرافعي، ج ١ / ص ٩١؛ والمجموع- للنووي، ج ١ / ص ٣١٣.

(٣١) هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي، من أكبر فقهاء الشافعية، من أهم مؤلفاته كتاب الحاوي الكبير، توفي عام ٤٥٠ هـ. ينظر: شذرات الذهب- لابن العماد، ج ٣ / ص ٢٨٥.

(٣٢) سورة الأعراف: الآية ٣٢.

(٣٣) ينظر: المغني- لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٥.

- مفهوم تخصيص النبي ﷺ النهي بالذهب والفضة إباحة ما عداهما (٣٤).
 - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله من تَوْرٍ من شبه (٣٥) / (٣٦)، والشبه نحاس أصفر، وهو ثمين (٣٧).
 دليل من قال بالكراهة: أن العلة في النهي عن استعمال الأواني الثمينة هي السرف، فلا يقتضي ذلك التحريم؛ وإنما حقه أن يكون مكروهاً (٣٨).
 الجواب عن دليلهم: أن العلة مختلف فيها كما سيأتي في سبب الخلاف، ولو ثبت أن العلة هي السرف فإن حقه التحريم؛ لأن الإسراف محرم، فالله تعالى يقول: إِنَّهُ ﴿لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣٩)، ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾ (٤٠).

أدلة الرأي الثالث:

- أن تحريم آنية الذهب والفضة تنبيه على تحريم ما هو مثلها، وما هو أنفس منها.
 - أن فيه سرفاً وخيلاء، وكسراً لقلوب الفقراء، فكان محرماً كالأثان (٤١)، أي: قياساً على آنية الذهب والفضة.
 الجواب عن أدلتهم: أن دليل القول الثالث مبني على القياس على الأثان، ولا يصح؛ لوجود الفرق بينها:

(٣٤) ينظر: شرح الزركشي، ج ١ / ص ١٥٩.

(٣٥) شبه: بفتحيتين عند جميع الرواة، وهو الصحيح. ينظر: شرح الزرقاني، ج ١ / ص ١٣٦.

(٣٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب الوضوء في آنية الصفر، الحديث (٩٨)، ج ١ / ص ٤٢؛ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب التطهر في سائر الأواني، الحديث (١٢٢)؛ ج ١ / ص ٣١، وصححه الحاكم في صحيحه، ج ١ / ص ١٦٩.

(٣٧) ينظر: مرقاة المفاتيح - للقاري، ج ٨ / ص ٢٩٩.

(٣٨) ينظر: مواهب الجليل - للحطاب ج ١ / ص ١٢٩.

(٣٩) سورة الأعراف: الآية ٣١.

(٤٠) سورة الإسراء: الآية ٢٧.

(٤١) ينظر: الشرح الكبير - لشمس الدين ابن قدامة، ج ١ / ص ١٤٤؛ والمغني - لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٥.

١- أن الثمين سوى الذهب والفضة لا يعرفه إلا الخواص من الناس، فلا يؤدي إلى الخيلاء وكسر قلوب الفقراء (٤٢).

٢- أن الجواهر؛ لقلتها لا يحصل اتخاذ الآنية منها إلا نادراً بخلاف الذهب والفضة (٤٣).

أما استدلالهم على التحريم على ما فيه من السرف، فلا يصح؛ لأن التحريم للسرف عام في كل شيء من المباحات، فمتى خرج المباح إلى حد السرف صار محرماً، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ (٤٤) / (٤٥).

دليل القول الذي أورده الماوردي: أن ما كثر ثمنه لحسن صناعته مباح، لكون ما فيه من الصنعة ليس بمحرم، وهو قبل الصنعة ليس بمحرم، أما ما ارتفع ثمنه لنفاسة جوهره، فاستعماله حرام؛ لأن المباهاة بها أعظم من استعمال الذهب والفضة، والمفاخرة في استعمالها أكثر، ومن قال بأن استعمالها حلال؛ فلاختصاص خواص الناس بمعرفتها، وجهل أكثر العوام بها (٤٦).

والراجع: جواز استعمال الأواني الثمينة إذا لم يصل إلى حد السرف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٧): "ويجوز استعمال سائر الآنية الطاهرة واتخاذها سواء كانت ثمينة مثل الياقوت والبلور والعقيق أو غير ثمينة... والنهي اختص بالنقدين ولا يشبههما؛ لأن

(٤٢) ينظر: العزيز-للرافعي، ج ١ / ص ٩١-٩٢؛ وشرح الزركشي، ج ١ / ص ١٥٩؛ والمغني-لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٦؛ والمتع-للتنوخى، ج ١ / ص ١٣٩.

(٤٣) ينظر: الشرح الكبير-لشمس الدين ابن قدامة، ج ١ / ص ١٤٤-١٤٥؛ والمغني-لابن قدامة، ج ١ / ص ١٠٦.

(٤٤) سورة الأعراف: الآية ٣١.

(٤٥) ينظر: أحكام الطهارة-للديبان، ص ٣١٨.

(٤٦) ينظر: الحاوي الكبير-للماوردي، ج ١ / ص ٧٨.

(٤٧) هو تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني، علم من أعلام الأمة، ومؤلفاته أشهر من أن تُذكر، توفي عام ٧٢٨هـ. ينظر: شذرات الذهب-لابن العماد، ج ٨ / ص ١٤٢.

التمين لا يعرفه إلا خواص الناس ولا يسمح الناس باتخاذ آنية فلا يحصل سرف ولا فخر ولا خيلاء وإن فُرض ذلك كان المحرّم نفس الفخر والخيلاء كما إذا حصل في المباحات والطاعات" (٤٨).

سبب الخلاف: هو الاختلاف في علة تحريم الذهب والفضة، هل هو لعينها أو لمعنى فيها؟، وهو خلاف على قولين:

الأول: أن تحريم الذهب والفضة لعينها، فلا يعقل معنى التحريم؛ وعليه فلا تحرم الأواني الثمينة.

الثاني: أن تحريم الذهب والفضة لمعنى فيها؛ فالتحريم معقول المعنى، واختلفوا في تحديد المعنى: فمن قال: أن العلة هي الثمنية؛ لم يُعدّ التحريم إلى الأواني الثمينة من غير الأثمان، ومن قال: أن علة التحريم هي النفاسة؛ قاس على الذهب والفضة غيرهما، وعليه فيحرم اتخاذ الأواني الثمينة (٤٩).

من فروع هذه المسألة: اتخاذ واستعمال الأواني الثمينة لصناعتها: اتفق الفقهاء على جواز استعمال الآنية التي اكتسبت نفاستها من الصنعة، إن لم تكن في الأصل ثمينة أو نفيسة (٥٠)، واستدلوا على ذلك بأدلة، منها حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: دعا بوضوء، فجيء بقدر فيه ماء - أحسبه قال قدح زجاج -، فوضع أصابعه فيه، فجعل يتوضؤون الأول فالأول... (٥١).

(٤٨) ينظر: شرح عمدة الفقه - لابن تيمية، ج ١ / ص ١١٨.

(٤٩) ينظر: العزيز - للرافعي، ج ١ / ص ٩١.

(٥٠) ينظر: المجموع - للنووي، ج ١ / ص ٣٠٨.

(٥١) أخرجه ابن خزيمة، كتاب الوضوء، باب إباحتها الوضوء من أواني الزجاج، الحديث (١٢٤)، ج ١ / ص ٦٥، وصححه ابن خزيمة في صحيحه.

المبحث الثالث: المعايير الشرعية المتعلقة باستعمال الأواني الثمينة

بعد انتشار المباهاة والتفاخر بين الناس في استعمال الأواني النفيسة، فإنه لا بد من إبراز المعايير الشرعية التي تضبط وتحكم مثل ذلك الاستعمال، وقد توصل البحث إلى عدد من الضوابط، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

المعيار الأول: الأصل في باب الأواني الإباحة: فالباب مبني على أساس الحل والإباحة، ودليل هذا المعيار قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾^(٥٢)، وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٥٣)، ويعتبر هذا المعيار من القواعد الكبرى الشهيرة في الفقه الإسلامي^(٥٤)، وقد ظهرت هذه القاعدة عند قول كثير من الفقهاء في باب الآنية عبارة: "كل إناء طاهر يباح اتخاذه واستعماله"^(٥٥)، فعمّموا حكم الإباحة بناءً على هذه القاعدة.

ومما يتفرع على ذلك: أن الأصل في كل ما يُستحدث في هذا الباب من مواد وصناعات فهو حلال مباح، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٥٦): "اعلم أن الأصل في جميع الأعيان الموجودة على اختلاف أصنافها وتباين أوصافها أن تكون حلالاً مطلقاً للأدمين ، وأن تكون طاهرة لا يحرم عليهم ملابستها ومباشرتها، ومماستها، وهذه كلمة جامعة ، ومقالة عامة، وقضية فاضلة عظيمة المنفعة، واسعة البركة، يفرع إليها حملة الشريعة، فيما لا يحصى من الأعمال، وحوادث الناس"^(٥٧).

(٥٢) سورة الأعراف: الآية ٣٢.

(٥٣) سورة البقرة: الآية ٢٩.

(٥٤) ينظر: القواعد الفقهية وتطبيقاتها - للزحيلي، ج ١ / ص ١٩١.

(٥٥) ينظر: الإنصاف - للمرداوي، ج ١ / ص ١٤٣؛ والمبدع - لابن مفلح، ج ١ / ص ٤٥.

(٥٦) سبق ترجمته.

(٥٧) مجموع الفتاوى - لابن تيمية، ج ٢١ / ص ٥٣٥.

وفي العصر الحديث استجدت مواد فاخرة تدخل في صناعة الأواني، كالكريستال والبلاتينيوم ونحوها، والحكم فيها، وفيما يستجد أيضاً الجواز؛ لأنها داخلة في عموم الأدلة السابقة.

ومن مستثنيات هذا المعيار ما ثبت فيه السرف أو الخيلاء أو الضرر فيها أو اتخذت على صورة حيوان على ما يأتي بيانه.

المعيار الثاني: ما يباح استعماله من الأواني، فإنه يباح اتخاذه: وظهرت القاعدة عند قول الفقهاء في باب الآنية: "كل إناء طاهر يباح اتخاذه واستعماله" (٥٨)؛ فالاتخاذ قنية، والاستعمال مباشرة وتلبس بالانتفاع، وكذلك العكس: فإن ما حُرِّم استعماله مطلقاً حرم اتخاذه على هيئة الاستعمال، ويظهر عند قول الفقهاء: "يحرم اتخاذه واستعمالها" (٥٩)، فالتلازم بينهما في التحريم ظاهر، فكما أنه يحرم استعمال بعض الأواني، فإنه يحرم كذلك اتخاذه على هيئة الاستعمال؛ لأنه ذريعة إليه، ويندرج في ذلك الأواني الثمينة التي حُرِّمت لحصول المباهاة بها أو الضرر فيها أو ثبوت المضاهاة لخلق الله تعالى في صناعتها.

المعيار الثالث: عدم ثبوت الضرر في استعمال الأواني الثمينة: فالأواني المحتوية على ضرر معتبر ومؤثر ممنوعة شرعاً؛ لأن الأصل في المواد الضارة التحريم، ولا تتناولها قاعدة "الأصل في الأشياء الإباحة"، فالله تعالى يقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (٦٠)، ويقول سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٦١).

فالآنية الثمينة تأتي في أشكال وأحجام مختلفة، كما أنه يتم تصنيعها من مواد مختلفة، وقد ثبت ضرر العديد منها لاحتوائها على مواد سامة تنتقل عن طريق الاستعمال بالأكل أو الشرب؛ كتسريب بعض المواد السامة كالرصاص إلى الطعام، أو مادة النيكل التي

(٥٨) ينظر: المغني- لابن قدامة، ج ١/ ص ٥٨.

(٥٩) ينظر: الإنصاف- للمرداوي، ج ١/ ص ١٤٣؛ والشرح الكبير- لشمس الدين ابن قدامة، ج ١/ ص ٧٣.

(٦٠) سورة البقرة: الآية ١٩٥.

(٦١) سورة النساء: الآية ٢٩.

تستخدم في طلاء بعض الأواني الثمينة، وهي مادة سامة للغاية، فالنبي ﷺ يقول: (لا ضرر ولا ضرار) (٦٢)، والضرر معروف، فقد يكون في أصل مادة الآنية أو ما خلط بها أو ما طلي أو نقش عليها، والشارع الحكيم لا يُقرّ بمثل هذا الضرر، فالانتفاع بكل ما على الأرض من منافع وما استجدّ من مواد مباح، ما لم يثبت ضررها.

المعيار الرابع: عدم المباهاة بها على صورة الكبر: والمباهاة هي المفاخرة (٦٣)، فقد وردت نصوص كثيرة تزجر المسلمين عن المباهاة في المطعم والملبس والمشرب، يقول الله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ (٦٤)، ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ (٦٥)، والمباهاة والتفاخر بالأواني الثمينة أمر حاصل بين كثير من الناس، ومرجع ذلك إلى الكبر والتكبر في النفس الذي هو بطر الحق وغمط الناس، فعن النبي ﷺ أنه قال: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، قال رجل: إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر: "بَطَّرَ الْحَقَّ وَعَمَّطَ النَّاسَ" (٦٦)، وغمطهم هو احتقارهم وازدراؤهم، والذي يحصل بسبب النظر إلى النفس بعين الكمال وإلى غيره بعين النقص (٦٧)، فيحتقرهم لعدم قدرتهم على مجاراته في المظهر وألوان الاستعراض.

ومن صور المباهاة والتكبر ما يكون من الاستعراض بألوان وأشكال الأواني الثمينة، والقصد فيه احتقار من دونه، ومنه ما كان من ذلك الرجل صاحب الجنتين الذي قال الله

(٦٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، الحديث (٢٣٤١)، ج٢/

ص ٧٨٤، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج١/ ص٤٩٨.

(٦٣) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين - للحميدي، ج١/ ص٤١٩.

(٦٤) سورة القصص: الآية ٨٣.

(٦٥) سورة لقمان: الآية ١٨.

(٦٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيان، الحديث (١٤٧)، ج١/ ص٩٣.

(٦٧) ينظر: جامع العلوم والحكم - لابن رجب، ج١/ ص٣٠٥.

تعالى عنه: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾^(٦٨)، فالدافع لمثل ذلك هو الكبر والتكبر.

المعيار الخامس: عدم الإسراف في استعمال الأواني الثمينة: فقد نهى الله تعالى عن الإسراف وتبذير الأموال، قال تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٦٩)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا﴾^(٧٠)، ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾^(٧١).

فباب استعمال الأواني الثمينة مضبوط بضابط عدم الإسراف المحرم، الذي هو مجاوزة الحدِّ لغير حاجة^(٧٢)، فالنبي ﷺ قال: (كلوا، وتصدقوا، والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة)^(٧٣)، والمخيلة: هي العجب والكبر، وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: "كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف أو مخيلة"^(٧٤).

المعيار السادس: أن مردِّ تقدير المقدرات التي لم يبينها الشرع إلى العرف، فتقدير حدِّ السرف في باب استعمال الآنية الثمينة إلى العرف، لأنه لم يرد نص شرعي في تحديده، وكل

(٦٨) سورة الكهف: الآية ٣٤.

(٦٩) سورة الأعراف: الآية ٣١.

(٧٠) سورة الاسراء: الآية ٢٦.

(٧١) سورة الاسراء: الآية ٢٧.

(٧٢) فمن الصفات المذمومة التي نهى الشارع عنها صفة الإسراف، قال الراغب: "هو تجاوز الحد في كل فعل يفعله الإنسان، وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر. ينظر: المفردات-للاغب الأصفهاني، ص٤٠٧.

(٧٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: (قل من حرم زينة الله...)، ج٧/ص١٤٠.

(٧٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: (قل من حرم زينة الله...)، ج٧/ص١٤٠.

ما كان كذلك فيكون مرجعه إلى أعراف الناس^(٧٥)، وهذا المعيار متعلق بالمعيار السابق حول منع الإسراف في باب اتخاذ واستعمال الأواني النفيسة؛ لأنه يعتبر ضابطاً وحداً له.

المعيار السابع: عدم اتخذها على صورة تمثال: فاستعمال الأواني النفيسة التي على شكل تماثيل الحيوانات ونحوها محرم؛ للأدلة الصحيحة الواردة؛ فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال لعلي بن أبي طالب: ألا تدع صورة إلا طمسيتها^(٧٦)، وقال ﷺ: (إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم)^(٧٧)، كما أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلبٌ ولا صورة^(٧٨).

ومدار هذا المعيار على أمرين: الأول: أن تكون الأواني الثمينة على شكل مجسم كامل؛ وهو ما يكون من الصور التي فيها الروح ما لم يقطع رأسه أو يمتهن^(٧٩)، فلا يجوز الاستعراض بالتماثيل والمجسمات الكاملة التي تكون على بعض الأواني، الثاني: أن تكون تلك الأواني محترمة وليست مهانة؛ وعلى هذا جرى حال الناس اليوم، فنجد كثيراً منهم يتفاخرون بها ويحافظون عليها لارتفاع ثمنها، ويكون لها من العناية والصيانة ما ليس لغيرها، والمقصود منها الزينة أو الاستعمال الخاص، فهذه الأواني غير ممتهنة وبالتالي تكون الصور التي فيها أو عليها محرمة؛ نظراً لتكريمها ولعموم الأدلة الشرعية التي تأمر بطمس التصاوير.

(٧٥) ينظر: الشرح الممتع - لابن عثيمين، ج ٨ / ص ٢٦٧.

(٧٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، الحديث (٩٦٩)، ج ٢ / ص ٦٦٧.

(٧٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: (والله خلقكم وما تعملون)، الحديث (٧٥٥٨)، ج ٩ / ص ١٦١.

(٧٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة، ج ٧ / ص ١٦٨.

(٧٩) ينظر: فتح الباري - لابن حجر، ج ١٠ / ص ٣٨٢.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين الذي يسّر وأعان على إتمام هذا البحث، والذي توصل إلى أن المذاهب الأربعة قد اتفقت على إباحة اتخاذ واستعمال الأواني الطاهرة غير الثمينة إلا أنهم اختلفوا في الوضوء من آنية الصُّفْر، واختلفوا في حكم اتخاذ واستعمال الإناء الثمين لمادته أو لصناعته، والراجح الجواز فيها مع ضرورة مراعاة المعايير الشرعية في الاستعمال.

وقد توصل هذا البحث إلى عدد من المعايير الشرعية التي تضبط وتحكم اتخاذ واستعمال الأواني الثمينة، ومن أهمها أن الأصل في باب الأواني الإباحة؛ وعليه فإن كل ما يُستحدث في هذا الباب من مواد وصناعات نفيسة فهو حلال مباح، وأن ما أبيع استعماله فإنه يباح اتخاذ من باب أولى؛ لأن الاستعمال اتخاذ وزيادة، ويستثنى من عموم الإباحة الأواني المحتوية على ضرر معتبر؛ لأن الأصل في المواد الضارة التحريم.

ويحرم استعمال الأواني الثمينة بقصد المباهاة والمفاخرة بها، ومن صور المباهاة ما يكون من الاستعراض بألوانها وأشكالها، والقصد فيه احتقار من دونه ممن لا يجاربه في ذلك، فباب استعمال الأواني الثمينة مضبوط بضابط عدم المفاخرة وعدم الإسراف والتبذير، الذي هو مجاوزة الحدِّ لغير حاجة، وتقدير حدِّ السرف في باب الآنية النفيسة إلى العرف؛ لعدم ورود نص شرعي في تحديده، مع التأكيد على المعيار الأخير وهو عدم اتخاذها على هيئة تماثيل وتصاوير التي فيها الروح ما لم يقطع الرأس أو تمنهن.

المصادر والمراجع

١. أحكام الطهارة-أبو عمر ديبان بن محمد الديان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، عام ٢٠٠٠م.
٢. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار-أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ٢٠٠٠م.
٣. أسنى المطالب في شرح روض الطالب-زكريا الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٢هـ.
٤. الأم-أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، عام ١٣٩٣هـ.
٥. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبعجل أحمد بن حنبل-علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة الأولى، عام ١٣٧٤هـ.
٦. البحر الرائق-زين الدين بن نجيم الحنفي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.
٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار الهداية، مصر.
٨. التاج والإكليل لمختصر خليل-محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، عام ١٣٩٨م.
٩. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم-محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، عام ١٤١٥هـ.

١٠. تقريب التهذيب-أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٦هـ.
١١. جامع الأصول في أحاديث الرسول-المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، الأردن، الطبعة الأولى.
١٢. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم- زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، عام ١٤٢٢هـ.
١٣. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار-ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، طبعة عام ١٤٢١هـ.
١٤. حاشية قلوبى على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين- شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القيلوبى، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٩هـ.
١٥. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي-علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٩هـ.
١٦. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء-سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي الففال، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكه، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، الطبعة الأولى، عام ١٩٨٨م.
١٧. الذخيرة-شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٩٩٤.
١٨. سلسلة الأحاديث الصحيحة- أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الأشقودري الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤١٥هـ.

١٩. سنن البيهقي الكبرى - أحمد بن حسين بن علي البيهقي، مكتبة دار الباز، مكة، طبعة عام ١٤١٤هـ.

٢٠. سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، طبعة عام ١٩٩٨ م.

٢١. سنن أبي داود - أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

٢٢. سنن ابن ماجه - ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر.

٢٣. شذرات الذهب في أخبار من ذهب - أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العكري الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، عام ١٩٩٤.

٢٤. شرح الزركشي على مختصر الخرقي في الفقه - شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، دار أولي النهى، بيروت، الطبعة الثانية، عام ١٤١٤هـ.

٢٥. شرح العمدة في الفقه - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي، تحقيق: د. سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤١٢هـ.

٢٦. الشرح الكبير - شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طباعة ونشر هجر، مصر، الطبعة الأولى، عام ١٤١٤هـ.

٢٧. الشرح الممتع على زاد المستقنع - محمد بن صالح العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، طبعة عام ١٤٢١هـ.
٢٨. صحيح البخاري - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، عام ١٤٠٧هـ.
٢٩. صحيح ابن خزيمة - أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت.
٣٠. صحيح مسلم - أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣١. طبقات الحنابلة - أبو الحسين محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة، بيروت.
٣٢. العزيز شرح الوجيز - أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني - تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٧هـ.
٣٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.
٣٤. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة - محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٧هـ.
٣٥. لسان العرب - محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، عام ١٤١٤هـ.
٣٦. المبدع شرح المقنع - أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ.

٣٧. المجموع شرح المذهب للشيرازي-أبو زكريا محيي الدين بن شرف الدين النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة عام ١٤١٥ هـ.
٣٨. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية-أبو العباس أحمد عبد الحلیم بن تيمية الحراني، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، دار ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.
٣٩. المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد-مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، عام ١٤٠٤ هـ.
٤٠. المحكم والمحيط الأعظم-أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ٢٠٠٠ م.
٤١. مختار الصحاح-محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠ هـ.
٤٢. المدخل المفصل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل وتخریجات الأصحاب- بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض.
٤٣. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح-علي بن سلطان محمد القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٢ هـ.
٤٤. المستدرک علی الصحیحین-أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
٤٥. المعجم الأوسط-سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.

٤٦. المغرب في ترتيب المعرب-ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي الخوارزمي المطرزي، دار الكتاب العربي، بيروت.

٤٧. المغني-موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلو، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، عام ١٤١٧هـ.

٤٨. المفردات في غريب القرآن-أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، عام ١٤١٢هـ.

٤٩. المتمتع شرح المقنع-زين الدين المنجي التنوخي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ.

٥٠. منتهى الإيرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى، عام ١٤١٩هـ.

٥١. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل-أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، عام ١٣٩٨م.

Romanization of Resources

1. Ahkam al-Taharah - Abu 'Omar Debian bin Muhammad Al-Dabian, Al-Rushd Library, Riyadh, first edition, 2000 AD.
2. Al-Estithkar al-Jaami'u Limathaahib Fuqaha'a Al-'Amsaar - Abu 'Omar Youssef bin 'Abdullah bin 'Abd al-Barr al-Nimri al-Qurtubi, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 2000 AD.
3. Asna al-Matalib fi Sharh Rawdh al-Taalib - Zakariya al-Ansari, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 1422 AH.
4. Al-'Umm - Abu 'Abdullah Muhammad bin Idris al-Shafi'i, al-Maarifa House, Beirut, second edition, 1393 AH.
5. Al-Ensaf fi Ma'refat al-Raajih min al-Khilaaf 'ala Mathhab al-Imam al-Mubajjal Ahmed bin Hanbal - 'Ala'a Al-Din Abu Al-Hasan 'Ali bin Suleiman Al-Mardawi, Mohammedian Sunnah Press, Cairo, first edition, 1374 AH.
6. Al-Bahr al-Rae'q - Zain al-Din bin Najim al-Hanafi, al-Maarifa House, Beirut, second edition.
7. Taj al-'Aroos - Muhammad Mortadha Al-Husseini Al-Zubaidi, al-Hedaayah House, Egypt.
8. Al-Taj wa al-Ekleel Limukhtasar Khaleel - Muhammad bin Yusuf bin Abi Al-Qasim Al-Abdari, Dar Al-Fikr, Beirut, second edition, 1398 AD.
9. Tafseer Ghareeb ma fi al-Sahehain Al-Bukhari wa Muslim - Muhammad bin Fattouh bin 'Abdullah bin Fattouh bin Hamid Al-Azdi Al-Mawraqi Al-Hameedy, Verifier: Zubaydah Muhammad Sa'eed 'Abdul Aziz, Sunnah Library, Cairo, first edition, 1415 AH.
10. Taqreeb al-Tahdheeb - Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar Al-Asqalani, Verifier: Muhammad Awamah, Dar Al-Rashid, Syria, first edition, 1406 AH.
11. Jame'u al-'Osoul fi Ahadeeth al-Rasoul - Al-Mubarak bin Muhammad bin Al-Atheer Al-Jazari, Verifier: 'Abdul Qadir Al-Arna'out, Al-Bayan House Library, Jordan, first edition.
12. Jame' al-'Oloum wa al-Hikam fi Sharh Khamseen Hadeethan min Jawaami' al-Kalim - Zain al-Din 'Abd al-Rahman Ibn Ahmad Ibn Rajab, Verifier: Shu'aib Al-Arna'out and Ibrahim Bagis, Al-Risalah Foundation, Beirut, seventh edition, 1422 AH.
13. Hashiyat Raddu al-Muhtaar 'ala al-Durru al-Mukhtaar Sharh Tanweer al-Absaar - Ibn 'Aabdin, al-Fikr House, Beirut, edition of 1421 AH.
14. Hashiyat Qailoubi 'ala Sharh Jalaluddeen Al-Mahalli 'ala Minhaaj al-Taalibeen - Shihab al-Din Ahmed bin Ahmed bin Salama al-Qailoubi, al-Fikr House, Beirut, first edition, 1419 AH.

15. Al-Hawee al-Kabeer fi Fiqh Mathhab al-Imam al-Shafi'i – 'Ali bin Muhammad bin Habeeb al-Mawardi al-Basri al-Shafi'i, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 1419 AH.
16. Hilyat al-Olama'a fi Ma'refat Mathaahib al-Fuqaha'a - Seif Al-Din Abu Bakr Muhammad bin Ahmed Al-Shashi Al-Qaffal, Verifier: Dr. Yaseen Ahmed Ibrahim Daradkah, Modern Resalah Library, Amman, first edition, 1988 AD.
17. Al-Thakheerah - Shihab Al-Din Ahmed bin Idris Al-Qarafi, Verifier: Dr. Muhammad Hajji, al-Gharb al-Islami House, Beirut, first edition, 1994 AD.
18. Silsilat al-Ahadeeth al-Saheehah - Abu 'Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din bin al-Haj Nouh al-Ashqoudari al-Albani, Al-Ma'aaref Library, Riyadh, first edition, 1415 AH.
19. Sunan al-Bayhaqi al-Kubra - Ahmed bin Hussein bin 'Ali al-Bayhaqi, Al-Baz House Library, Mecca, edition of 1414 AH.
20. Sunan al-Tirmidhi, Muhammad bin 'Eesa Abu 'Eesa al-Tirmidhi, Verifier: Bashshar 'Awwaad Ma'rouf, al-Gharb al-Islami House, Beirut, edition 1998 AD.
21. Sunan Abi Dawood - Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash`ath bin Ishaq bin Basheer bin Shaddad bin 'Amr Al-Azdi, Verifier: Muhammad Muhyi Al-Din 'Abdul Hamid, Contemporary Library, Beirut.
22. Sunan Ibn Majah - Ibn Majah Abu 'Abdullah Muhammad Ibn Yazeed al-Qazweeni, Verifier: Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi, House of Arabian Books Revival, Egypt.
23. Shatharaat al-Thahab fi Akhbaar min Thahab - Abu al-Falah 'Abd al-Hay Ibn Ahmad Ibn Muhammad Ibn al-'Imad al-'Akri al-Hanbali, Verifier: Mahmoud al-Arna'out, Dar Ibn Katheer, Damascus, first edition, 1994 AD.
24. Sharh al-Zarkashi 'ala Mukhtasar al-Kharqi fi al-Fiqh - Shams Al-Din Muhammad bin 'Abdullah Al-Zarkashi, Verifier: 'Abdullah bin 'Abdul-Rahman Al-Jibreen, 'Oli Al-Nuha House, Beirut, second edition, 1414 AH.
25. Sharh al-'Omda fi al-Fiqh - Taqi Al-Din Abu Al-'Abbas Ahmed bin 'Abdul Halim bin 'Abdul Salam bin Taymiyyah Al-Harrani Al-Hanbali, Verifier: Dr. Saud bin Saleh Al-'Otaishan, al-Obeikan Library, Riyadh, first edition, 1412 AH.
26. Al-Sharh al-Kabeer - Shams Al-Din Abu Al-Faraj 'Abdul Rahman bin Muhammad bin Ahmed bin Qudamah Al-Maqdisi, Verifier: Dr. 'Abdullah bin 'Abdul Mohsen Al-Turki, Hajar House, Egypt, first edition, 1414 AH.

27. Al-Sharh al-Mumti' 'ala Zad al-Mustaqni' - Muhammad bin Saleh al-'Othaymeen, al-'Obeikan Library, Riyadh, edition of 1421 AH.
28. Saheeh al-Bukhari - Abu 'Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari Al-Ja'fi, Ibn Katheer House, Beirut, third edition, 1407 AH.
29. Saheeh Ibn Khuzaymah - Abu Bakr Muhammad Ibn Ishaq bin Khuzaymah al-Naysaburi, Verifier: Dr. Muhammad Mustafa Al-'A'zhamy, Islamic Bureau - Beirut.
30. Saheeh Muslim - Abu al-Husain Muslim bin al-Hajjaj al-Qushayri al-Nisaburi, House of Arabian Heritage Revival, Beirut.
31. Tabaqaat al-Hanabilah - Abu Al-Hussein Muhammad bin Abi Ya'la, al-Ma'refah House, Beirut.
32. Al-'Aziz Sharh al-Wajeez - Abu Al-Qasim 'Abdul-Karim bin Muhammad bin 'Abdul-Karim Al-Rafe'i Al-Qazweeni, Verifier: 'Ali Muhammad Mu'awwadh and 'Adel Ahmad 'Abdul-Mawjoud, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 1417 AH.
33. Fath Al-Bari Sharh Saheeh al-Bukhari - Ahmed bin 'Ali bin Hajar Abu Al-Fadhl Al-'Asqalani, al-Ma'refah House, Beirut.
34. Al-Qawaa'id al-Fiqhiyah wa Tatbeeqaateha fi al-Mathaahib al-Arba'ah - Muhammad Mustafa Al-Zuhaili, al-Fikr House, Damascus, first edition, 1427 AH.
35. Lisan al-'Arab - Muhammad bin Makram bin Manzhour al-Ifreeqi al-Masri, Sader House, Beirut, third edition, 1414 AH.
36. Al-Mubdi' Sharh Al-Muqni' - Abu Ishaq Burhan Al-Din Ibrahim bin Muhammad bin 'Abdullah bin Muhammad bin Muflih Al-Hanbali, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 1418 AH.
37. Al-Majmou' Sharh al-Muhathab Lil-Sheerazi - Abu Zakariya Mohyi Al-Din Bin Sharaf Al-Din Al-Nawawi, Verifier: Muhammad Najeeb Al-Mutai'i, House of Arabian Heritage Revival, Beirut, edition of 1415 AH.
38. Majmou' Fatwa Sheikh al-Islam Ibn Taymiyyah - Abu al-'Abbas Ahmad 'Abd al-Halim ibn Taymiyyah al-Harrani, Assembled by: 'Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim al-'Aasimi al-Najdi, Ibn Taymiyyah House, Cairo, second edition.
39. Al-Muharrer fi al-Fiqh 'ala Mathhab al-Imam Ahmad - Majd Al-Din Abu Al-Barakat 'Abdul Salam bin 'Abdullah bin Taymiyyah, Al-Ma'aaref Library, Riyadh, second edition, 1404 AH.
40. Al-Muhkam wa al-Muheet al-'A'zham - Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Sayyidah Al-Mursi, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 2000 AD.

41. Mukhtar Al-Sehaah - Muhammad bin Abi Bakr bin 'Abdul Qader Al-Razi, Contemporary Library, Beirut, fifth Edition, 1420 AH.
42. Al-Madkhal al-Mufassal 'ila Fiqh al-Imam Ahmad bin Hanbal Watakhreejaat al-Ashaab-Bakr bin 'Abdullah Abu Zaid, Al-'Aasemah House for Publishing and Distributing, Riyadh.
43. Mirqaat al-Mafaateeh Sharh Mishkaat al-Masaabeeh – 'Ali bin Sultan Muhammad al-Qaari, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 1422 AH.
44. Al-Mustadrak 'ala al-Saheehayn - Abu 'Abdullah al-Hakim Muhammad bin 'Abdullah bin Muhammad al-Naysaburi, Verifier: Mustafa 'Abdul Qadir 'Ata, House of Scientific Books, Beirut, first edition, 1411 AH.
45. Al-Mu'jam al-Awsat - Suleiman bin Ahmed bin Ayyoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Tabarani, Verifier: Tariq bin 'Awadh Allah bin Muhammad 'Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, Dar Al-Haramain, Cairo.
46. Al-Mughrab fi Tarteeb al-Mu'rab - Nasser bin 'Abdul Sayyed Abi Al-Makarim Ibn 'Ali Al-Khawarizmi Al-Matrizi, House of Arabian Book, Beirut.
47. Al-Mughni - Muwaffaq Al-Din Abu Muhammad 'Abdullah bin Ahmed bin Muhammad bin Qudamah Al-Maqdisi Al-Hanbali, Verifier: Dr. 'Abdullah bin 'Abdul Mohsen Al-Turki and 'Abdul Fattah Al-Helou, Ministry of Islamic Affairs, Da'wah and Guidance, Kingdom of Saudi Arabia, third edition, 1417 AH.
48. Al-Mufradaat fi Ghareeb al-Qur'an. - Abu al-Qasim al-Husain bin Muhammad, known as al-Ragheb al-Asfahani, Verifier: Safwan 'Adnan al-Dawdi, al-Qalam House, Damascus, first edition, 1412 AH.
49. Al-Mumti' Sharh Al-Muqni' - Zain Al-Din Al-Manji Al-Tanoukhi Al-Hanbali, Verifier: Dr. 'Abdul Malik bin 'Abdullah bin Duhaish, Khadr House, Beirut, first edition, 1418 AH.
50. Muntaha Al-Iradaat fi Jam'i al-Muqni' ma'a al-Tanqeeh Waziyadaat - Taqi Al-Din Muhammad bin Ahmed Al-Fotohi Al-Hanbali, Verifier: Dr. 'Abdullah bin 'Abdul Mohsen Al-Turki, first edition, 1419 AH.
51. Mawahib al-Jaleel Lisharh Mukhtasar Khaleel - Abu 'Abdullah Muhammad bin 'Abd al-Rahman al-Maghribi, al-Fikr House, Beirut, second edition, 1398 AD.

Issue Editorial Introduction

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon the most honorable of the prophets and messengers.

We are pleased to present to researchers this first issue of Volume 9 of "Abhath" Journal, after the journal adopted the volume system starting from the year 2022 AD. Henceforth, the volume symbolizes the year of publication and the issue number is the issue number in that year. This issue contains eleven research papers in human sciences by male and female researchers from Yemeni and Arab universities.

The issuance of this issue coincided with the journal's achievement of distinguished achievements, most notably the adoption of the open journals system OJS, and the indexing of its issuances in (Google Scholar), which gives researchers publishing in the journal a great opportunity to obtain citations and quotes from their researches published in the journal. The journal also received a letter from the Egyptian Knowledge Bank that reports the selection of "Abhath" Journal to be included in the Arabic Citations Index (ARCI), as a prologue for hosting it on (Clarivate) platform and the (Web of Science) with the help of God Almighty.

On this occasion, the editorial board of the journal would like to send a word of thanks and appreciation to all researchers from Yemeni universities and Arab universities who contributed to the journal with their valuable research. Thanks are also extended to the arbitrators who enriched those researches with their valuable scientific observations.

In conclusion, we would like to thank Prof. Dr. Muhammad Al-Ahdal - Rector of the University, for his continuous support for the journal, his encouragement of all that contributes to its development, and support for its participation in internal and external workshops and conferences.

Head of the Editorial Board

Prof. Yousef Al-Ojaily

Contents of the Issue

• **The Reality of Empowering Yemeni Women Economically in the Field of Small Enterprises – a Case Study: Union of Yemeni Women**

Dr. Majed Mahdi Qasem Al-Qatwi.....1-47

• **Agricultural Expressions in the Dialects of Ibb Governorate between the Vernacular and the Standard**

Dr. Mohammed Dhaifallah Muhammad Al-Shammari.....48-75

• **The Fair Speech of the "People of the Book" in the Holy Qur'an (an Objective Study)**

Dr. Fikri Abdullah Abdul-Jalil Al-Hakimi.....76-121

• **The Ideology of Place in the Novel Sana'a'i**

Dr. Aisha Abdullah Nasser Al-Mozaiji.....122-143

• **Heresy and Accusation of Heresy in Christian Thought**

Dr. Abdullah bin Ali bin Abdullah Al-Shehri.....144-185

• **The Language of: The Fleas Ate Me “A Historical Study”**

Dr. Medhian Awwad Medhian Al-Rashidi.....186-211

• **The Sciences of the Qur'an Related to its Revelation in the Interpretation of Imam Al-Shawkani**

Dr. Ismail Abdul Sattar Hadi Al Maimani.....212-284

• **Rulings on Using Precious Utensils According to the Hanbalis "A Comparative Jurisprudence Study"**

Dr. Nourah Mohammed Bin Abdulrahman Aal Al-Shikh.....285-312

• **The Relationship of the Jewish Faith with Zionism (Presentation and Study)**

Dr. Masha'el bint Khaled Baqasi.....13-349

• **Al-Bahwati's Approach in (Arrawdh Almurabba' fi Sharh zaad Almustaqna')**

Dr. Mohammad bin Mane' bin Hammad Al-Johani.....50-389

• **Justifying with Wisdom between both Al-'Amidi and Al-Baydhawi**

Dr. Lafi M. Al-Azmi & Dr. Zayed Al-Habi Z. Al-Azmi.....390-412

Publishing Rules

- The research should be in the field of human sciences.
- The research should not be published or submitted for publication in another journal.
- The research should represent a scientific addition.
- The researcher is to follow the presumed scientific research mechanisms and methods.
- Quality in idea, style, method, and scientific documentation, and without scientific and linguistic errors.
- The researcher must submit his/her CV.
- Sending the research to the journal is considered a commitment by the researcher not to publish the research in another journal.
- The researcher submits an electronic copy of the research in **(Word)** format, sent via e-mail to the journal at: **info@abhath-ye.com**, with: **the title of the research, the name of the researcher (or researchers) in both Arabic and English, and a statement of the academic rank, current position, telephone, and e-mail.**
- The researcher provides an abstract in both Arabic and English within the limits of (200) words that includes: **(the research topic, its objectives, its method, the most prominent findings and recommendations, and key words of no more than five words).**
- Recording sources and references in Arabic and in Latin script (Romanization of resources and references).
- Lotus Linotype font is to be used for writing in Arabic, in size (14) for the body, and in (11) for the footnotes, and (Times New Roman) font for writing in English in size (12), with titles written in bold, and for the font in tables (if found) in size (10).
- The title of the research and the researcher's data to be written in (SKR HEAD1) font.
- Footnotes are to be written at the bottom of each page with continuous numbering.
- Page layout: paper: (width: 17 cm), (height: 25 cm), margins: 2 cm from all sides except for the right margin 2.5 cm, gutter margin: zero.
- Line spacing: (single).
- The curated magazine template can be downloaded from the magazine website.
- Publication fees: (20,000) Yemeni riyals for Yemeni researchers.
- The research should not exceed (30) pages. If it is more than that, (1000) Yemeni riyals additional fees will be paid for each page.
- The researcher gets two hard copies of the issue in which he/she published his/her research along with an electronic transcript.
- The researcher is responsible for the validity and accuracy of the findings, data and conclusions contained in the research.

Exchanges and gifts: Applications are to be addressed in the name of the editorial secretary.

Scientific advisory board

**Prof. Qassim Mohammed Borih (Professor of Management)
Hodeidah University (Yemen)
qasemberih@gmail.com**

**Prof. Idris Naghsh Al-Jabri (Professor in Epistemology and the History and
Approaches of Science)
Nama'a Academy of Islamic and Humanistic Sciences in Rabat (Morocco)
d_aljabiry@hotmail.fr**

**Prof. Abdul-Mun'im Ahmed Al-Jubouri (Professor of Interpretation and
Quranic Sciences) Iraqi University (Iraq)
Abdulmunem.ahmed1969@gmail.com**

**Prof. Maher Ismail Sabry Mohamed (Professor of Curricula, Teaching
Methods and Educational Technology) Benha University (Egypt)
Mahersabry2121@yahoo.com**

**Prof. Mohammed Hamad Bulghith (Professor of English)
Hodeidah University (Yemen)
Bulgaith72@yahoo.com**

**Prof. Ezz El-Din Hassan Maad (Professor of Educational Technology)
Hodeidah University (Yemen)
drezz1969maad@gmail.com**

**Prof. Ghaleb bin Mohammed Al-Hadidi (Professor of Hadith and its
Sciences) Umm Al-Qura University (Saudi Arabia)
g1h2a@hotmail.com**

**Dr. Faisal Saifan Al-Maqtari (Associate Professor of Curriculum and
Teaching Methods), Hodeidah University (Yemen)
saifan7@gmail.com**

**Linguistic Revisor: (Arabic Lang.): Prof. Yousef Al-Ojaily
Linguistic Revisor: (English Lang.): Dr. Nayel Shamy
Formatting and Design: Prof. Ahmed Mathkor**

Cover Design: E. Adnan Abduh Al-Hasany

E-Publishing: Prof. Salim Ali Al-Wosaby

General Supervisor

Prof. Mohammed Al-Ahdal – University Rector

Deputy General Supervisor

Prof. Mohammed Hamad Bulghith - Vice Rector for Postgraduate
Studies and Scientific Research

Editorial Board

Head of the Editorial Board

Prof. Yousef Al-Ojaily
ogail2022@hoduniv.net.ye

Editorial Secretary

Prof. Ahmed Mathkor
dr.mathkor@hoduniv.net.ye

Members of the Editorial Board

Name and Specialization	the University	Country	E-mail
Prof. Ibrahim bin Ibrahim Al-Quaiyb (Prof. of Hadith & its Sciences)	Hodeidah University	Yemen	alqoribi2021@gmail.com
Prof. Faisal Ali Al-Zabeedy. (Prof. of Jurisprudence)	Hodeidah University	Yemen	Fzabidi28@gmail.com
Prof. Mehdar Al-Shehary (Prof. of Edu. Technology)	Hodeidah University	Yemen	mehdhar61@hotmail.com
Prof. Fattoum Ali Al-Ahdal (Prof. of Lang. & Syntax)	Hodeidah University	Yemen	fattum2022@gmail.com
Prof. Ne'mah Ayyash Al-Zabeedy (Prof. of ELT)	Hodeidah University	Yemen	nemahayash2000@yahoo.com
Prof. Salam Aboud Al-Samra'y (Prof. of Exegesis)	Iraqi University	Iraq	dr_salam1977@yahoo.com
Dr. Ahmed Ibrahim Yabis (Assoc. Prof. of Jurisprudence)	Hodeidah University	Yemen	ahmdyabs2@gmail.com
Dr. Mahmoud Sa'eed Al-Ghazaly (Assoc. Prof. of Jurisprudence)	Hodeidah University	Yemen	msg73@gmail.com
Dr. Abdullah Rajehy Ghanim (Assoc. Prof. of Exegesis)	Hodeidah University	Yemen	rajehi2@yahoo.com
Dr. Nouraddeen Awadh Al-Kareem Ibrahim (Assoc. Prof. of Da'wah & Culture)	Om Darman Islamic University	Sudan	nababiker113@gmail.com

الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية

ARABIC CITATION INDEX



Egyptian Knowledge Bank
بنك المعرفة المصري

Dear Prof./ Editor-in-chief of:

مجلة أبحاث - جامعة الجديدة

Congratulations! مجلة أبحاث - جامعة الجديدة (ISSN 2710-107X) has been selected for inclusion in the Arabic Citation Index (ARCI).

The data provider for the Arabic Citation Index has been advised to contact you regarding acquiring issues for XML upload to the Arabic Citation Index, hosted on Clarivate's Web of Science™ platform. Once the data provider has completed their XML preparation and uploaded your content to the Web of Science platform, your content will be available for display.

Details of the Arabic Citation Index Editorial Selection Process can be found below. To learn more about ARCI, here are some helpful links:

About the Arabic Citation Index :

<http://arcival.ekb.eg/?page=aboutar.html>

Clarivate LibGuide on ARCI :

<https://clarivate.libguides.com/webofscienceplatform/arci#>

Information on the ARCI on the Web of Science platform :

<https://clarivate.com/webofsciencegroup/solutions/arabic-citation-index/>

If you have any questions about the editorial process or your journal, you may contact us at ARCI@EKB.eg

Kind Regards,

Prof. Sherif Kamel Shaheen

Head of ARCI Editorial Committee



Humanindex
قاعدة معلومات العلوم الإنسانية





ABHATH

A Quarterly Peer-reviewed Scientific Journal

SPECIALIZED IN PUBLISHING PEER-REVIEWED RESEARCHES IN HUMANISTIC SCIENCES, THAT HAS NOT BEEN PUBLISHED BEFORE.

Whatever published in the journal expresses the opinions of the researchers, not of the journal or of the editorial board

Copyrights Reserved to the Faculty of Education – Hodeidah University

Copying from the journal for commercial purposes is not permitted

Deposit No. at the 'House of Books' in Sana'a: 201/2014.

Correspondences to be addressed to the Editorial Secretary name via the journal's E-mail or the mailing address below:

Abhath Journal – Faculty of Education – Hodeidah University

Hodeidah – Yemen Republic

P. O. Box (3114)

Website: www.abhath-ye.com

E-mail: info@abhath-ye.com

Technical Support: Prof. Salem Al-Wosabi

Printed by:

Al-Hakeemy for Printing and Publishing

Palestine St. – Hodeidah – Phone: +967 777479596



ABHATH

A Quarterly Scientific Peer Reviewed Journal

**Issued by the College of Education in Hodeidah –
Hodeidah University**

ISSN-L: 2617-3158

P-ISSN: 2710-107X

E-ISSN: 2710-0324

www.abhath-ye.com



Vol. 9 – First Issue – March 2022

ISSN-L :2617-3158

P-ISSN :2710-107X

E-ISSN :2710-0324

DOI:10.52840

Abhath

A quarterly scientific peer reviewed journal published by the Faculty of
Education, Hodeidah University



Vol. 9 - First Issue - March 2022

www.abhath-ye.com